رابط المادة على منصة باحث

0947 - حكم طلاق المرأة الناشز - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا مصري اعمل في المملكة العربية السعودية منذ عام تقريبا. وكنت قبل ان احضر عقدت قراني على زوجتي بمصر وبعد وصولي ارسلت اليها لتحظر الى هنا لنعيش هنا ونبدأ حياتنا الزوجية هنا. فوافقت هي واسرتها - 00:00:00

وارسلت اليها مهرها كاملا كما هو في العقد. وقمت باعداد شقة الزوجة بل قمت باعداد شقة الزوجية وحضرت الى هنا وحضرت الى هنا وتزوجنا. وبعد شهر ونصف من الزواج بدأت اعراض الحمل - 00:00:19

فاصرت على ان ترجع الى اهلها لتقضي فترة الحمل فرفضت ذلك. وقلت لها انني مستعد بخدمتك بكافة ما املك وعرضتها بالفعل على طبيبة مختصة كانت تعالجها وتتابع حالتها. ولكنها رفضت الا العودة الى اهلها. وليكن ما يكن. كان - 00:00:38

تقول اذا اردت ان تطل اذا اردت ان تطلقني طلقني وان اردت الا ترسل لي فلوسا فلا ترسل وثمن تذكرة العودة ارسله من مهري ولكن لازم اسافر واستعملت معها اسلوب الترغيب والترهيب ولكنها اصرت على ذلك حتى انقلب - 00:01:00

بيت جحيما وفي النهاية حجزت لها تذكرة وسافرت الى اهلها والان اريد ان اسأل عدة اسئلة عرض عشرة اسئلة سماحة الشيخ يقول في سؤاله الاول هل تعتبر هذه الزوجة ناشزا؟ وهل يحق لها النفقة نظرا لانها - 00:01:20

حامل لانني غير راض عن سفرها وحاولت منعها ولم استطع. هذا سؤاله الاول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:01:40

فهذه المرأة اذا كان الواقع كما ذكره السائل تعتبر ناشدا وليس لها نفقة لكونها انما سافرت عن غير رظاك وعن غير اختيارك بل باسباب الحاحها واذائها لك كما ذكرت بالسؤال. وليس لها نفقة - 00:01:55

بعض اهل العلم يرى ان لا نفقة من جهة الهمد ولكن الصواب انها ما دامت بهذه الحال فلا نفقة لها الا حتى ولو كانت حاملة نعم. جزاكم الله خيرا. هم. هل اذا طلقتها اكون قد ظلمتها - 00:02:12

ليس لك ليس بطلاقها بأس. هم. ولكن نوصيك بعدم الطلاق ولا تعجل في الطلاق إذا كانت طيبة في دينها. هم. لأنها قد تكون ساءت اخلاقها بسبب الحمل والتوحد الذي يصيب الحامل فلا تعجل في الطلاق اذا كان طيب طيبة في دينها في صلاتها في اخلاقها في سرها لا تعجل في الطلاق - 00:02:25

ولعل الله ان يهديها ويصلح حالها بعد ذلك. اللهم فان طلقتها طلقة واحدة فلا بأس. مم. اما الطلاق بثلاثة فلا يجوز. طيب. انما اذا اردت الطلاق تكون طلقة واحدة فقط ونوصيك بعدم العجلة وعدم الطلاق مطلقا. جزاكم الله - 00:02:45